

## الهيئة الاتحادية للضرائب تطلق توضيحاً عاماً بشأن استخدام أسعار الصرف لغايات ضريبة القيمة

قامت الهيئة الاتحادية للضرائب في الإمارات العربية المتحدة بنشر توضيح عام بشأن استخدام أسعار الصرف لغايات ضريبة القيمة المضافة. وقد بدأ مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي بنشر أسعار الصرف اليومية ابتداءً من تاريخ 17 مايو 2018، وقد قام التوضيح العام بتقديم الارشادات بشأن استخدام أسعار الصرف لأغراض الفواتير الضريبية.

### VATP004 - توضيح عام بشأن ضريبة القيمة المضافة حول استخدام أسعار الصرف لغايات ضريبة القيمة المضافة

يتناول [التوضيح العام بشأن ضريبة القيمة المضافة \(VATP004\)](#) الأنظمة التي تنطبق على أسعار الصرف اليومي التي يقوم [بنشرها مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي](#) منذ تاريخ 17 مايو 2018، بالإضافة إلى أسعار الصرف المعدة مسبقاً.

ويتناول التوضيح العام كيفية تطبيق أسعار الصرف على الفواتير الضريبية الصادرة بعملة غير الدرهم الإماراتي المؤرخة 1 يناير 2018 حتى تاريخ 16 مايو 2018. وما إذا كان يجب إعادة إصدارها بعد تطبيق أسعار الصرف السابقة من المصرف المركزي.

ويؤكد التوضيح أيضاً أنه لا يتوجب إعادة إصدار الفواتير الضريبية الصادرة بعملة أجنبية غير الدرهم الإماراتي قبل تاريخ 17 مايو 2018 باستخدام أسعار الصرف التاريخية المعتمد من قبل المصرف المركزي، وذلك في حال تحويل العملة الأجنبية للدرهم باستخدام مصدر موثوق لأسعار الصرف. بشرط أن يكون ذات المصدر قد استخدم في جميع الفواتير الصادرة. ويتضمن التوضيح أمثلة المصادر الموثوقة مثل طومسون رويترز وأندا وسعر الصرف المعلن عنه من قبل أي من المصارف المعتمدة في الدولة. وعليه، فإن الأعمال التي تعتمد على استخدام أسعار مختلفة لتحديد سعر الصرف الخاص بها لن تستطيع الاعتماد على استخدام هذه الأسعار قبل تاريخ 17 مايو 2018، بل عليها إعادة إصدار هذه الفواتير وفقاً للتوضيح.

وإذا أصدرت الأعمال فاتورة ضريبية قبل تاريخ 17 مايو 2018 والتي تتضمن تاريخ التوريد قبل تاريخ 17 مايو 2018، فإنه يجب على الأعمال استخدام الأسعار التاريخية المعتمدة من قبل المصرف المركزي بالتاريخ المحدد. ويجب استخدام أسعار الصرف المعتمدة من قبل المصرف المركزي للفواتير الصادرة بتاريخ 17 مايو 2018 أو قبله. ويجب أن يطابق سعر الصرف المستخدم سعر الصرف المعلن من المصرف المركزي واستخدام الأرقام والمواقع ذاتها، أي أنه إذا تم إصدار فاتورة قبل الساعة السادسة مساءً (وهو وقت إصدار سعر الصرف اليومي من قبل المصرف) فيجب استخدام سعر الصرف في ذلك الوقت والذي ينطبق على اليوم السابق.